[207] 49 - باب ما ينبغي للوالي العمل به في نفسه ومع أصحابه ومع رعيته (22354)

1 - روى الشهيد الثاني الشيخ زين الدين في (رسالة الغيبة) بإسناده عن الشيخ الطوسي، عن المفيد، عن جعفر بن محمد بن قولويه، عن أبيه، عن سعد بن عبد ا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أبيه محمد بن عيسى الاشعري، عن عبد ا بن سليمان النوفلي قال: كنت عند جعفر بن محمد الصادق عليه السلام فإذا بمولى لعبد ا النجاشي قد ورد عليه فسلم وأوصل إليه كتابه، ففضه وقرأه وإذا أول سطر فيه بسم ا الرحمن - إلى أن قال: - إني بليت بولاية الاهواز فإن رأى سيدي ومولاى أن يحد لى حدا أو يمثل لي مثالا لاستدل به على ما يقربني إلى ا عزوجل وإلى رسوله، ويلخص لى في كتابه ما يرى لي العمل به وفيما ابتذله وأين أضع زكاتي وفيمن أصرفها، وبمن آنس وإلى من أستريح، وبمن أثق وآمن وألجا إليه في سري ؟ فعسى أن يخلصني ا بهدايتك فإنك حجة ا على خلقه وأمينه في بلاده، لا زالت نعمته عليك. قال عبد ا بن سليمان: فأجابه أبو عبد ا عليه السلام: بسم ا الرحمن الرحيم حاطك ا بصنعه ولطف بك بمنه، وكلأك برعايته فإنه ولي ذلك أما بعد فقد جاءني رسولك بكتابك فقرأته، وفهمت جميع ما ذكرت وسألته (1) عنه، وزعمت أنك بليت بولاية الاهواز فسرني ذلك وساءني، وسأخبرك بما ساءني من ذلك، وما سرني إن شاء ا، فأما سروري

الباب 49 فيه حديث واحد 1 - كشف الريبة: 122 / 10. وتقدم وجوب العدل في الباب 38 من أبواب جهاد النفس وتحريم طلب الرئاسة في الباب 50 منها. ويأتي في الأبواب 1 و 2 و 9 و 12 من آداب القاضي. (1) في المصدر: وسألت. (*)